

قيم التسامح في تراثنا بين المبادئ والنتائج

كenny أ.د مسعود طيبي

المدرسة العليا للأساتذة - بوزريعة - الجزائر

Résumé:

Traitant Notre Pensée Arabo - Islamique Comtemporaire, le sens du terme (la tolérance) influencée par la pensée occidentale moderne, à partir du 16^{ème} siècle , après les guerres religieuses entre les deux églises catholique et protestante qu' ont pris fin avec la tolérance, le thème de la tolérance est devenue ultérieurement la valeur de l'ère de la modernité occidentale , puis s'étend vers la liberté de pensée , et après le consensus occidental sur l'importance de la tolérance, Ils accusent les autres nations, en particulier l'Oumma islamique, par la violence, le terrorisme, et l'intolérance, ce qui la nation islamique à se défend contre les accusations, mais en théorie sans pratique, est-ce qu' elle est capable de les convaincre?

الكلمات المفتاحية:

التسامح، القيم، التراث الإسلامي، الحروب الدينية في أوروبا.

يتناول فكرنا المعاصر مصطلح التسامح، بالمعنى المتداول اليوم، متأثرا بالفلك الغربي الحديث، الذي أخذ يهتم بالمصطلح ومعناه "ابداء من القرن السادس عشر بعد حروب دينية عنيفة بين الكنيستين؛ الكاثوليكية والبروتستانتية، انتهت بالتسامح، ثم أصبح التسامح بعد ذلك مطلبا لكل الأديان والمتحدين، وامتدت قيمته خلال القرن التاسع عشر لتشمل حرية الفكر في الغرب"⁽¹⁾.

وإذا تطرقنا إلى مفهوم التسامح في الغرب، لا يخلو ذهننا من تصور التعصب الديني لرجال الكنيسة ضد مواطنיהם الذين قد يخطر ببالهم بعض الأفكار المتحررة المستقلة، خاصة بعد انتشار أفكار فلسفة ابن رشد وغيره من الفلاسفة المسلمين في أوروبا،

والتغافل طلبة الجامعات الأوروبية حولها ابتداء من القرن الثالث عشر ميلادي، خاصة جامعة باريس وجامعة بادوا (Padoue) باليطالية، فكان رد فعل الكنيسة مت指控ها وعنديها.

وأهم ما بادرت به الكنيسة للوقوف في وجه الأفكار العقلانية الحرة للمسلمين،
خوفاً من توغلها في قلوب وعقول الأوروبيين، بشكل واسع، فأنشأت محكمة التفتيش⁽²⁾،
وفرضت المراقبة الشديدة على المطبوعات لمقاومة الفلسفة الرشدية والعلم، تجنباً لانتشارها
بسعي تلامذة ابن رشد⁽³⁾. فكانت نتائجها بعد ثمانية عشرة شهراً، أي خلال الفترة
ما بين 1499 و 1481 كالآتي⁽⁴⁾:

- حكمت على عشرة آلاف ومائتين وعشرين (10220) شخصاً بأن يحرقوا وهم
أحياء، فاحرقوا.

- وعلى ستة آلاف وثمانمائة وستين (6860) شخصاً بالشنق بعد التشهير بهم، فكان
ذلك.

- وعلى سبعة وتسعين ألفاً وثلاثة وعشرين (97023) شخصاً بعقوبات مختلفة،
فنفذت.

- أحرقت كل توراة بالعبرية.

- أصدر مجمع كنيسة القديس (لا تيران) سنة 1502 أمراً يلعن بموجبه كل من ينظر
في فلسفة ابن رشد.

لقد كان يشعر المسيحيون الذين قد يخطر ببالهم شيء من نور الفكر، نتيجة
الرعب والخوف والملع الشديد الذي استولى على قلوبهم، أن رسول الشؤم تتبعهم دائماً.
وقد ذكر أحد المؤرخين⁽⁵⁾، معتبراً عن عواطف المسيحيين وخيبة أملهم، بأنه
"كان يستحيل أن يكون الشخص مسيحياً ويفكر في أنه سيموت (ذات يوم) على
فراشه"⁽⁶⁾.

أعقب هذا، صراع دموي كبير بين الطوائف الدينية الكاثوليكية والبروتستانت، بعد ظهور حركة الإصلاح الديني بزعامة (مارتن لوثر) /1483 Luther Martin سنة 1546 .

ولا يفوتنا ذكر المأسى الأوروبي والمحروب الدموية بين المالك الأوروبي نتيجة التعصب الديني والسياسي والثقافي، ثم كيف تم نقل هذه المحروب والويلات في شكل استعمار غربي حديث -فيما بعد- إلى بلدان العالم الثالث، تجسيداً للأحقاد الصليبية الدفينة، والأطامع البرجوازية، والأنانية الضيقية، والتفرقة العنصرية بين البشر والأجناس. وابتداء من النصف الثاني للقرن السادس عشر وبداية القرن السابع عشر، نتيجة تفاقم مخاطر هذه الإرهัصات، بدأت تطفو على الساحة الثقافية في الغرب، بوادر فكرية وفلسفية إصلاحية تدعو إلى التعقل ونشر ثقافة التسامح نظرياً وعملياً، على مختلف المستويات؛ الدينية والسياسية وغيرهما.

فكان من الذين حملوا لواء التسامح على المستوى الفكري والفلسفى، جون لوك Locke John (1632/1705)، الذي ألف رسالة في التسامح، وكذلك فولتير Voltaire (1694/1778)، وتبعهم محاولات أخرى كثيرة.

أكدت رؤية جون لوك في هذه الرسالة، على التسامح كمطلوب ضروري للواقع الأوروبي على مستوى النظري، وعلى مستوى الممارسة العملية بين مختلف الطوائف الدينية⁽⁷⁾، والاتجاهات السياسية، والمذاهب الفلسفية، وبين الأفراد ذاتهم، معiarه في ذلك، هو ينبغي أنه "كما يتونى المرء المحافظة على كيانه، وطالما أنه لا يخشى المنافسة، فإنه لا بد وأن يستهدف بالتالي، المحافظة على كيان الآخرين، وعلى حياتهم، وحربيتهم، وصحتهم، ومصالحهم الخاصة"⁽⁸⁾.

وأهم ما ركز عليه جون لوك في هذه الرسالة حول التسامح، هو أن سبب التعصب يكمن في الدوغمائية الدينية والمذهبية وادعاء أصحابها "بلغ الحقيقة المطلقة وامتلاك اليقين على نحو ما يفعل علماء اللاهوت، فيفسح المجال على اتساع بلا حدود للخيال

والخرافة وجميع دواعي التعصب والحمية⁽⁹⁾، وكما يقول؛ ماذا يقصد أولئك الذين يقولون بأن الإيمان ينبغي أن يكون مستبعداً من المراطقة؟ إنهم يقصدون، أنه من حقهم وحدهم القول بهذا الاستبعاد، لأنهم يظنون أن كل الذين لا يتسمون إلى تجمعهم هراطقة⁽¹⁰⁾، ومعناه، أن "كل كنيسة بالنسبة إلى نفسها هي مستقيمة الإيمان، وبالنسبة إلى غيرها هي ضالة وهرطقية، فكل كنيسة تعتقد أن ما تعتقد هو الحق، وتعتقد أن ما ينطق به على الصد من ذلك هو خطأ"⁽¹¹⁾.

وفند جون لوك أن تكون الحفائق الدينية واللاهوتية حفائق مطلقة، تتجاوز قدرة العقل كما يدعى رجال اللاهوت، بل هي حفائق إنسانية لا تتجاوز العقل ولا تناقضه، "لأنه ما قيمة أن يوحى الله بشيء يتتجاوز قدرات العقل الإنساني؟ فالمطلق عند جون لوك مستحيل معرفياً، فهو ليس في متناول قدراتنا وملكاتنا الطبيعية، وعلى هذا فإن التسامح الديني واجب وجوباً عقلياً"⁽¹²⁾.

وانطلاقاً من هذا، دعا من أجل نشر وتجسيد مبدأ التسامح بين مختلف الأديان والطوائف والمعتقدات، إلى سيادة العقل الذي يتفق عليه الجميع، والرجوع إلى الدين كما يبشر به اليسوع، أي الدين الطبيعي الذي لا ينافي العقل البشري ولا يتتجاوزه إلى المطلق، إذ يقول: "إن التسامح بين أولئك الذين يعتقدون عقائد مختلفة في أمور الدين يتتسق تماماً مع العهد الجديد الذي أتى به السيد المسيح، كما يتماشى مع مقتضيات العقل الانساني (السليم)"⁽¹³⁾.

كما دعا إلى فصل السياسة عن الدين حفاظاً على اختلاف الأديان، والطوائف والمذاهب، إذ أن الكنيسة ذاتها، كما يرى، "منفصلة عن الدولة ومتميزة عنها تماماً، فالحدود بينهما ثابتة ومستقرة، ومن يخلط بين هذين المجتمعين كمن يخلط بين السماء والأرض"⁽¹⁴⁾.

وما استخلصه الأوروبيون من طرحهم لمسألة التسامح ومناقشتها، هو أن التسامح عندهم أصبح مطلباً أساسياً للحداثة، وأصبح يعرف عصر الحداثة عندهم بالتسامح، فهما عملة وأحدة ذات وجهين مختلفين.

وبعد استقرارهم وإجماعهم على أهمية التسامح على المستويين النظري والعملي، وهو الشيء الذي أصبح يفخر به أمم الأمم الأخرى، كقيمة أخلاقية واجتماعية متفقاً على أهميتها سياسياً وعقائدياً وفلسفياً، امتدت اتهاماتهم إلى الأمم الأخرى، وسيماً الأمة الإسلامية، إذ أصبح الدين الإسلامي والأمة برمتها هدفاً محققاً لرميه بالتعصب وعدم التسامح والإرهاب والاستبداد والأنانية التي لا حدود لها، وهو ما أدى إلى تخلف فكرنا في نظرهم . وانتشار الفوضى والفتنة السياسية والطائفية، والحروب الأهلية والصراعات الإيديولوجية والثقافية وغيرها.

ونشير هنا، في إطار اتهام الأوروبيين والغربيين عامة، للمسلمين بالتعصب وعدم التسامح، إلى ما كتبه فولتير Voltaire (1778/1694) عن الرسول صلى الله عليه وسلم، كأحد المفكرين المحدثين في الغرب، وهو من الذين دعوا إلى التسامح وله رسالة في ذلك . إذ عنون كتابه هذا عن النبي عليه الصلاة والسلام، بن: التعصب أو محمد النبي⁽¹⁵⁾. أتهم من خلال شخص محمد في هذه التراجيديا، الدين الإسلامي بالتعصب والتطرف، كما يبدو له.

فما موقف المسلمين من هذا؟

وجد المسلمون أنفسهم مضطرين إلى الدفاع عن أنفسهم وعن دينهم ورد التهم الموجهة إليهم، ولكن نظرياً لا عملياً، حججهم في ذلك إظهار الإطار النظري للتسامح في دينهم، على مختلف الأحياء والمستويات.

أولاً. على المستوى العقائدي:

- كقوله تعالى: "لا إكراه في الدين"⁽¹⁶⁾، وهذا يدل على التسامح مع الآخر أي الكافر، وتقدير حرية معتقده، واختياره، فلا يجوز لأحد مهما كان صاحب سلطة دينية أو سياسية أو غيرها أن يرغم أحداً ما على اعتناق الإسلام بالقوة.

- ورد في القرآن أيضاً، "فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولد حميم"⁽¹⁷⁾.

- نزلت الآية في حق أبي هب، حسب تفسير الفيروز آبادي (توفي سنة 817 هـ)، يأمر الله فيها رسوله صلى الله عليه وسلم، بالدفاع عن نفسه من الشرك، عند دعوته لأبي هب، وأن يعامله بالحسنى واللطف والسلم، وكأنه ولد ولد حميم، رغم عداوته له، لعله يصير كذلك إن آمن⁽¹⁸⁾.

- وفي القصاص، "يأيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأئم بالأنبياء فمن عفى من أخيه شيء فإيتاع بالمعروف وأداء إليه بإحسان ذلك تحفيف من ربكم ورحمة فمن اعتصى بعد ذلك فله عذاب أليم"⁽¹⁹⁾.

- نلاحظ كيف أن عقوبة القصاص بالموت تتحول إلى أداء بالمعروف بعد العفو من المتضرر وللأمر.

- كما نلاحظ هنا، كيف أن المشرع وهو الله عز وجل، يتنازل عن حقه في التشريع لصالح الطرفين، المدعي والمدعى عليه، أو الحانيا والضحية، فتحتفظ القصاص بالموت إلى أداء بالمعروف، نتيجة عفو أهل الضحية عن الشخص الذي أحق الجنائية بقتيلهم.

- إن القصاص هنا وهو ما يقابل العقاب، في القوانين الوضعية، لم يكن مطلقاً بل كان نسبياً ومرناً، تميزه الليونة، يتراوح بين درجة دنيا تمثل في تسديد المعروف، ودرجة علياً تمثل في القصاص بالموت.

- إن المصطلح الذي اصطلح عليه القرآن الكريم في هذا المعنى، هو ليس التسامح فقط، كما هو عند الغرب، وإنما هو أعمق من ذلك وأبلغ، وهو العفو.

ثانياً: على المستوى السياسي:

يذكر على هذا المستوى حديث المحرجة، وهو أن النبي عليه الصلاة والسلام، أول ما نزل وهو في طريقه إلى المدينة المنورة بقباء التي مكث بها ثلاثة عشر يوما، أسس فيها أول مسجد في الإسلام، ولما هم بمواصلة سيره نحو المدينة المنورة، اعترض سبيله بنو عوف بن عمر أهل القبيلة التي نزل بها، طالبين منه البقاء بينهم، فقال صلى الله عليه وسلم: إني أمرت أن أنزل بقرية تأكل القرى، خلوا سبيل الناقة، فخلوها⁽²⁰⁾.

إن دل هذا الحديث النبوى الشريف على شيء لدى العامة، فهو يدل على أشياء كثيرة وعظيمة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم والخاصة من الناس، منها:

- قيام مفهوم الدولة بالمدينة المنورة ومفهوم الأمة الإسلامية الواحدة التي تنصره بمحبها الفوارق التي طالما فرقت الأمم والشعوب، وتنفت العصبيات القبلية، فينوب مفهومها في مفهوم الدولة الإسلامية التي سيؤسسها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة المنورة⁽²¹⁾.

- وفي الحديث دلالة أخرى، لا تقل أهمية عن الأولى وهي: أن حياة العرب المعروفة بحياة البدو والرحل في معظمها ستنتقل بموجب المحرجة، إلى حياة التمدن والحضارة، وتحول الحياة البسيطة إلى حياة النظم الاجتماعية والسياسية المعقدة، حياة الدولة الإسلامية الفريدة في نوعها، والتي لم يسبق للأمم والشعوب ولا للأفراد والجماعات، أن عرفوا أو سمعوا عنها، إنما نظام حكم جماعي عادل أساسه الشورى بين المسلمين، في كل ما يتعلق بحياتهم ومصالحهم الخاصة وال العامة، وهو أقصى ما يمكن تحقيقه من التسامح السياسي⁽²²⁾.

دستور المدينة المنورة:

إن دستور المدينة المنورة يثبت ويجسد معنى الحديث السابق، (إني أمرت أن أنزل بقرية تأكل القرى) إذ بموجب نزوله بالمدينة المنورة وبناء مسجده ولم شمل الأمة، بادر بالمؤاخاة بين الأنصار والمهاجرين، فكانت المؤاخاة والمساواة على الحق بما في ذلك حق التوارث، فالرجل يرث صاحبه الذي تآخى معه حتى ولو لم يكن من أقاربه "إن

الأخوة في الدين تقوم مقام الأخوة في النسب، وبذلك حلت الأمة والملة محل القبيلة والعشيرة⁽²³⁾.

لم يكتف النبي عليه الصلاة والسلام بـالمؤاخاة بين الأنصار والمهاجرين فقط، بل امتد عمله لجمع شمل أهل المدينة بل الدولة برمتها، فكتب كتابا (قول ابن هشام عن ابن إسحاق) بين المهاجرين والأنصار وادع فيه يهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم، وشرط لهم واشترط عليهم⁽²⁴⁾.

إذ وجد النبي عليه الصلاة والسلام نفسه، بعد نزوله واستقراره بالمدينة المنورة، أمام مجتمع حديث النشأة، خليط الأنساب والأعراق، متعدد الأديان والمعتقدات، اجتمع فيه الأنصار والمهاجرون على اختلاف قبائلهم ومشاركهم، بالإضافة إلى اليهود وما تميزوا به في يشرب، والأقلية الوثنية التي كان أفرادها لا يزالون على حال الجاهلية، فكان لا بد من وضع دستور وهو جزء لا يتجزأ من الشريعة الإسلامية. ينص على أن المسلمين (مهاجرين وأنصارا وغيرهم) ومن والاهم، ومن المؤمنين (أهل الكتاب، واليهود والنصارى) ومن والاهم، وحتى الوثنيين المتواحدين بشرب الذين رفضوا دخول الإسلام، يؤلفون أمة واحدة، ويلتزمون بما جاء في الوثيقة من شروط مقابل حرية الاعتقاد والديانة والحماية لهم ولحقوقهم، جاء في مقدمته⁽²⁵⁾، بعد بسم الله الرحمن الرحيم، "هذا كتاب من محمد النبي بين المؤمنين وال المسلمين من قريش وأهل يشرب ومنتبعهم فل الحق بهم، وجاهد معهم، إنهم أمة واحدة". إلى أن يقول في حق اليهود.

وإن يهودبني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم وموالיהם وأنفسهم إلا من ظلم أو أثم، فإنه لا يوتغ⁽²⁶⁾ إلا نفسه وأهل بيته. ثم يذكر قبائل اليهود المتواحدين بالمدينة وغيرها، وأحدة وأحدة، ويقرهم على ما أقر به يهودبني عوف، فيذكر يهودبني النجار، ويهودبني الحارت، ويهودبني ساعده، ويهودبني جسم، ويهودبني الأوس، ويهودبني ثعلبة.

ويؤكد الرسول صلى الله عليه وسلم، بأن "على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وأن من بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بيته النص ح والنصيحة والبر دون الإثم"⁽²⁷⁾.

وفي العلاقة السياسية بين الحاكم والممحكوم، وما تقتضيه من عفو وتسامح مع الآخر، هو ما تم الخوض من نقاش أهل السنة حول أهم مسألة في سياسة الدولة وهي مسألة خلع الإمام والخروج عن طاعته عند استبداده وجوره، إذ "أنهم لا يرون الخروج عن الأئمة وقتالهم بالسيف، وإن كان فيهم ظلم، كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم، لأن الفساد في القتال والفتنة (فتنة قتال الحاكم) أعظم من الفساد بظلمهم بدون قتال ولا فتنة، فيرفع أعظم الفسادين بالالتزام الأدنى"⁽²⁸⁾.

ويذكر محمد عبده، أنه "إذا فارق الكتاب والسنة في عمله، وجب عليهم أن يستبدلوا به غيره، ما لم يكن في استبداله مفسدة تفوق المصلحة"⁽²⁹⁾.

والأصل الذي يرد إليه هذا الحكم أو هذه الفتوى، هو ما نص عليه معنى قوله صلى الله عليه وسلم، "مائة سنة من الجحور والاستبداد أهون من ليلة وأحدة في الفتنة"⁽³⁰⁾. إلا أن موقف أهل السنة هذا رغم الإجماع عليه فهو يوصف بالسلب لا بالإيجاب في نظر النقاد المعاصرین.

ولتجنب الجحور والاستبداد والفتنة والتعصب والفساد السياسي، رکز عمر بن الخطاب عند ترشيح الأشخاص لتولي الأمر والمسؤولية، على مكانة الشخص في المجتمع، ومدى ما يتميز به من كفاءة ونزاهة واستحقاق، ومن كانت رياسته في الناس رياضة طبيعية، مثل ما ذكر عنه محمود العقاد، إذ قال: أن عمراً قال لأصحابه: دلوين على رجل استعمله، فسألوه ما شرطك فيه؟ قال: إذا كان في القوم وهو ليس أميرهم كان كأنه أميرهم، وإذا كان أميرهم كان كأنه رجل منهم"⁽³¹⁾.

وخطبة أبي بكر في الناس يوم تنصيبه خليفة للمؤمنين، دلالة قاطعة على العلاقة الطيبة التي يقتضي أن تكون بين الحاكم والمحكومين، ومتى تجب طاعته، أو الخروج عنه وخلعه عن الحكم، إذ قال : "أما بعد؛ أيها الناس فإني وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني وأن أساءت فقوموني.. اطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم.." ⁽³²⁾.

ونختم بما شاع قوله عن معاوية بن أبي سفيان، في أمر التسامح والليونة وال الحوار والوفاق والرضا بين من يمثل السلطة السياسية ومن يجب أن يخضع لها ويطيع، وهو ما يعرف في تراثنا السياسي بشعرة معاوية ⁽³³⁾ التي لا تنقطع أبداً، بفضل دهاء الحاكم ومرؤنته وتواضعه لأمة التي يسوسها.

ثالثاً: التسامح الفكري والفلسفـي:

إن مثل هذا الإطار النظري للتسامح، هو الآخر لا يخلو منه تراثنا الثقافي على المستوى النظري والتاريخي.

أهمـهـ، في تاريخـناـ الحـضـارـيـ والـفـكـرـيـ، اـحتـضـانـ الـمـسـلـمـيـنـ لـلـفـلـسـفـةـ الـيـونـانـيـةـ وـمـنـطـقـهـاـ وـلـنـقـافـاتـ وـعـلـومـ غـيـرـهـاـ، دـوـنـ تـعـصـبـ، رـغـمـ وـثـنـيـتـهـاـ وـالـخـلـافـ معـهـاـ عـقـائـدـيـاـ.

لم تستجب الأمم الأخرى لهذا رغم عراقتها الحضارية كالروم والفرس والهند والصين واللاتين وغيرها، إذ أصبح أرسطوطاليس صاحب المنطق المعلم الأول في فلسفتنا، وأصبح الفارابي المعلم الثاني بعد أرسطو، وهو ما جعل ركي نجيب محمود يتسائل "لماذا لم تستجب الهند مثلاً للمنطق الأرسطي استجابة العرب؟ (ثم يجيب) هو أن وقفة العربي من الأمور طابها العقل، ولو لم يسبقها أرسطو بمنطق يسد خطاها، لكان حتماً على العرب أن يستخلصوا لأنفسهم" ⁽³⁴⁾ منطقاً.

وفي إطار العلاقة بين العقل والنقل، ومدى درجة التسامح مع العقل لدى أهل الملة الإسلامية، واتساع فضاء الحرية أمامهـ، ذـكـرـ اـبـنـ رـشـدـ فيـ كـتـابـهـ فـصـلـ المـقـالـ فيماـ بـيـنـ الشـرـيـعـةـ وـالـحـكـمـةـ مـنـ اـتـصـالـ، قـائـلـاـ: إـنـاـ مـعـشـرـ الـمـسـلـمـيـنـ نـعـلـمـ عـلـىـ القـطـعـ أـنـهـ لـاـ

يؤدي النظر البرهاني إلى مخالفة ما ورد به الشّرعي، فإنّ الحق لا يضاد الحق بل يوافقه ويشهد له، (إلى أن يقول) أنّ الحكمة هي صاحبة الشّريعة والأخت الرضيعة (لها) ..
وهما المصطحبتان بالطبع والمحاتبان بالجوهر والغريزة⁽³⁵⁾.

وأكثر من هذا، فقد وصلت بهم الموازنة والمقاييس، إلى درجة ترجيح العقل على النقل عند الضرورة، حيث يقول محمد عبده، "لقد أتفق أهل الملة الإسلامية إلا قليلاً ممن لا ينظر إليه، على أنه إذا تعارض العقل والنّقل، أخذ بما دل عليه العقل"⁽³⁶⁾، وهو المعيار المؤكّد عليه أيضاً في فلسفة ابن رشد، كما ذكرنا، إذ يقول: ونحن نقطع قطعاً أن كل ما أدى إليه البرهان وخالفه ظاهر الشرع، إن ذلك الظاهر يقبل التأويل على قانون التأويل العربي (وكما يرى) فإن هذه القضية لا يشك فيها مسلم ولا يرتاب فيها مؤمن⁽³⁷⁾.

إن الإسلام لا يتسامّل مع مسألة تكفير الناس والحكم عليهم لأنّه الأسباب، ولا يتعصّب للعقيدة ولا يضيق الخناق على ذوي الزّلات في القول والفعل، وقد ذكر محمد عبده معياراً شرعياً يؤكّد فيه، أنه "إذا صدر قول من قائل يحتمل الكفر من مائة وجه، ويحتمل الإيمان من وجه واحد، حمل على الإيمان، ولا يجوز حمله على الكفر"⁽³⁸⁾. وقد تسأّل محمد عبده بعد عرضه لهذا المعيار، قائلاً: "فهل رأينا تسامحاً مع أقوال الفلاسفة والحكماء أوسع من هذا؟ وهل يليق بالحكيم (أو الفيلسوف) أن يكون من الحمق بحيث يقول قوله لا يحتمل الإيمان من وجه واحد من مائة وجه؟"⁽³⁹⁾.

الخاتمة:

نستنتج أن الإطار النظري للتّسامح والتّصافح وعدم التعصّب في تراثنا ثري وعميق لا ينكره أحد، ولكن هل يمكن أن يصمد الاستدلال به في هذا العصر للرد على اهتمامات الغرب؟ وإصلاح ما نعيشه في الواقع؟
والجواب هو لا. لأنّ هذا لا يدفع التّهم عنا، ولا يزيل ما بنا من التعصّب والعنف وعدم التّسامح، ولا يقنع الغرب، لأنّه لا يتّطابق مع ما نقوم به في الواقع على مختلف

الأناء والأصعدة في علاقة ببعضنا البعض، أي علاقة الأنماط بالغير، وعلاقة الفرد بالمجتمع، والدولة، وعلاقة دولنا بالدول الأخرى والعالم برمته.

إن قيمتنا النظرية لا تنفع، وتعليم هذه القيم لأجيالنا لا يثمر شيئاً، مصيره كالسيل في الرمال، وتعليمينا النظري في مؤسساتنا هو الآخر لا ينفع، لأننا لا نتبع النظري بالتطبيق، وقد استعاد النبي عليه الصلاة والسلام بعلم لا ينفع.

وحينما ما سئلت عائشة رضي الله عنها، عن سلوك رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قالت: "كان حلقه القرآن"⁽⁴⁰⁾، ومن السلف من ذكر أنها قالت: "كان قرآننا يمشي"⁽⁴¹⁾ - إن صح هذا القول - ولم تقل كان قرآننا يحفظ ويفسر ويجلد وتزين به خزائن البيوت والقصور دون تطبيق.

إن الغربيين وصلوا إلى ما وصلوا إليه من تسامح وتصافح وعقلنة للنظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية ككل، نتيجة تفعيل العلوم والقيم النظرية في واقعهم الحضاري.

إن العلم الغربي أصبح علماً حقيقياً، لأنه تجسد في الواقع، وأصبح العلماء الغرب علماء حقيقين لأنهم لم يرموا بالقيم والعلوم النظرية إذ لم تمتد إلى واقعهم، فالعلماء أول من حمل راية الحداثة في الغرب، ممثلة في حرية الفكر وقبول الآخر والاستماع إليه، وتقدير موقفه واستقلاله الذاتي في الرأي، وتشجيع الحوار والتسامح والتصافح في الواقع لا في الخيال، إذ يذكر أنه في بداية القرن السابع عشر، عصر الحداثة التي يطبعها التسامح والحرية ووعي العلماء، أن (نابليون) لم يجد "عالماً وأحداً يستطيع أن يجعل من الاستبداد نظاماً".⁽⁴²⁾ لأن الروح العلمية أكثر إنسانية من آلية الحكومات⁽⁴³⁾ ..

النتيجة: أننا لا نستبشر خيراً في امتلاكتنا للإطار النظري وللقيم والعلم، في تراثنا الشعافي والعلمي والديني، ما لم يعتقد بنا الأمر إلى الواقع الذي يتطابق بموجبه النظري بالعملي.

الهوامش:

⁽¹⁾- André Lalande, Vocabulaire technique et critique de la philosophie, volume 2, 4^e éd, p.u.f.1997, P1133.

⁽²⁾ - بأمر من الراهب توركما ندا.

- ⁽³⁾- محمد عبده، الإسلام والنصرانية بين العلم والمدينة، موفم للنشر، الجزائر1987، ص:33.
- ⁽⁴⁾- انظر: الإسلام والنصرانية بين العلم والمدينة، محمد عبده، مرجع سابق، ص.53.
- ⁽⁵⁾- باغلياديس.
- ⁽⁶⁾- محمد عبده، الإسلام والنصرانية بين العلم والمدينة، مرجع سابق، ص:33.
- ⁽⁷⁾- فريال حسن خليلة، الفلسفة والتسامح والبيئة، مكتبة مدبولي، القاهرة2006، ص:39.
- ⁽⁸⁾- جون لوك، الحكومة المدنية، ترجمة محمود شوقي الكيال، الدار القومية للطباعة والنشر، مصر، دون تاريخ، ص15.
- ⁽⁹⁾- نفسه، ص53.
- ⁽¹⁰⁾- جون لوك، رسالة في التسامح، ترجمة مني أبو سنه، المجلس الاعلى للثقافة، ط. 1 مصر1997، ص56.
- ⁽¹¹⁾- نفسه، ص33.
- ⁽¹²⁾- حسن خليلة، الفلسفة والتسامح والبيئة، مكتبة مدبولي، القاهرة2006، ص:53.
- ⁽¹³⁾- جون لوك، رسالة في التسامح، مرجع سابق، ص23.
- ⁽¹⁴⁾- نفسه، ص36.
- ⁽¹⁵⁾- Voltaire, le fanatisme ou Mahomet le prophète, tragédie, à Amsterdam chez ESTIENNE LEDET compagnie MDCC 111 edition 1753.
- ⁽¹⁶⁾- سورة البقرة، الآية 256.
- ⁽¹⁷⁾- سورة فصلت، الآية 34.
- ⁽¹⁸⁾- الغيروز آبادي، تفسير الغيروز آبادي، أنظر موقع التفسير الالكتروني:
<http://main.altafsir.com/Tafsir.asp?tMadhNo=2&tTafsirNo=10&tSoraNo=41&tAyahNo=34&tDisplay=yes&UserProfile=0&LanguageId=1>
- ⁽¹⁹⁾- سورة البقرة، الآية 178.
- ⁽²⁰⁾- أخرجه مالك في الموطأ، باب الدعاء للمدينة، ج2، حديث رقم 05، كما أخرجه البخاري ومسلم أيضاً.
- ⁽²¹⁾- المتحدث، في كتاب الجماعية في الحكم عند المسلمين والمغقراتية لدى اليونانيين والرومانيين، دراسة تحليلية مقارنة في الفلسفة السياسية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع الجزائر2007، ص:109.
- ⁽²²⁾- نفسه، ص:109.
- ⁽²³⁾- محمد العابد الجابري، نقد العقل العربي (العقل السياسي في العرب) محدداته و تحلياته، المركز الثقافي العربي، ط.1، المغرب 1999، ص:96.
- ⁽²⁴⁾- ابن هشام، السيرة النبوية، ج1، دار أحياء التراث العربي، بيروت . لبنان ص: 147.
- ⁽²⁵⁾- ابن هشام، نفس المصدر، ص: 147.
- ⁽²⁶⁾- لا يضر.
- ⁽²⁷⁾- ابن هشام، نفس المصدر، 50.
- ⁽²⁸⁾- محمد أبو زهرة، الوحدة الإسلامية، دار الرائد العربي، بيروت . لبنان، دوم تاريخ.
- ⁽²⁹⁾- محمد عبده، الإسلام والنصرانية بين العلم والمدينة، مرجع سابق، ص: 79.
- ⁽³⁰⁾- معنى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحاكم الجائز.
- ⁽³¹⁾- عباس محمود العقاد، عقيدة عمر، مكتبة رحاب، ط. الجزائر، 1410 / 1989م، ص:107.

- (32) - من خطاب أبي بكر عقب بيته، أخرجه ابن كثير عن رواية أنس بن مالك، كتاب البداية والنهاية، الصفحة أو الرقم، 218/5.
- (33) - إذا شدوا عليها أرخيها، وإذا أرخوا أشددها عليها.
- (34) - ركي نجيب محمود، تجديد الفكر العربي، ط.6 دار الشروق، بيروت .لبنان 1400هـ\1980م، ص: 313.
- (35) - ابن رشد، فصل المقال فيما بين الشريعة والحكمة من اتصال، طبع بمطبعة الأداب المصرية، 1317هـ ص: 08.
- (36) - محمد عبده، الإسلام والنصرانية بين العلم والمدينة، مرجع سابق، ص 23.
- (37) - ابن رشد، فصل المقال فيما بين الشريعة والحكمة من اتصال، مصدر سابق، ص 08.
- (38) - محمد عبده، الإسلام والنصرانية بين العلم والمدينة، مرجع سابق، ص: 73.
- (39) - نفسه، ص: 73، 74.
- (40) - أخرجه الطبراني، المعجم الوسيط، الصفحة أو الرقم، 30/1.
- (41) - قال الشيخ ربيع المدخلي، جواباً عن من سأله عن هذا القول: بأنه ينبغي أن نقول؛ كان خلقه القرآن، كما قالت عائشة -رضي الله عنها- والقرآن كلام الله وليس بخلوق، ومحمد عليه الصلاة والسلام، بشرٌ بخلوق، ولا ينبغي أن نقول هذا. أنظر الموقع الإلكتروني التالي. <http://www.sahab.net/forums/index.php?showtopic=103036>
- (42) - يذكر صاحب النص أن الشخص الوحيد الذي فعل ذلك هو هيجنل، ولهذا عاب عليه ذلك وقلل من قيمة علمه، بل استهراً بأطروحته في الدكتوراه حول الأجرام السماوية السبعة.
- (43) - ح. برونوسكي، العلم والقيم الإنسانية، ترجمة عدنان خالد، دار المأمون للترجمة والنشر، بغداد 1410هـ\1999م، ص: 108.

المصادر والمراجع

- 1- القرآن الكريم.
- 2- الحديث النبوي الشريف.
- 3- محمد عبده، الإسلام والنصرانية بين العلم والمدينة، موفم للنشر، الجزائر 1987.
- 4- جون لوك، الحكومة المدنية، ترجمة محمود شوقي الكيال، الدار القومية للطباعة والنشر، مصر، دون تاريخ.
- 5- جون لوك، رسالة في التسامح، ترجمة مني أبو سنه، المجلس الأعلى للثقافة، ط. 1 مصر 1997.
- 6- فريال حسن خليفة، الفلسفة والتسامح والبيئة، مكتبة مدبولي، القاهرة.
- 7- أخرجه مالك في الموطأ، باب الدعاء للمدينة، ج 2، حديث رقم 05، كما أخرجه البخاري ومسلم أيضاً.
- 8- طيب مسعود، الجماعية في الحكم عند المسلمين والديمقراطية لدى اليونانيين والرومانيين، دراسة تحليلية مقارنة في الفلسفة السياسية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2007.
- 9- محمد العابد الجابري، نقد العقل العربي (العقل السياسي في العرب) محدداته وتجلياته، المركز الثقافي العربي، ط. 1. المغرب 1999.
- 10- ابن هشام، السيرة النبوية، ج 1، دار أحياء التراث العربي، بيروت .لبنان.
- 11- عباس محمود العقاد، عقريقة عمر، مكتبة رحاب . ط. 1 الجزائر، 1410هـ\1989م.

- 12- من خطاب أبي بكر عقب بيعته، أخرجه ابن كثير عن رواية أنس بن مالك، كتاب البداية والنهاية، الصفحة أو الرقم، 218/5.
- 13- ركي نجيب محمود، تجديد الفكر العربي، ط.6 دار الشروق، بيروت . لبنان 1400هـ / 1908.
- 14- ابن رشد، فصل المقال فيما بين الشريعة والحكمة من اتصال، طبع بمطبعة الآداب المصرية، 1317هـ.
- 15- محمد أبو زهرة، الوحدة الاسلامية، دار الرائد العربي، بيروت . لبنان، دوم تاريخ، 267.
- 16- حديث عائشة، أخرجه الطبراني، المعجم الوسيط، الصفحة أو الرقم، 30/1.
- 17- الشيخ ربيع المدخلي، جوابا عن من سأله عن هذا القول: الموقع التالي:
<http://www.sahab.net/forums/index.php?showtopic=103036>
- 18- ح. بونوiski ، العلم والقيم الإنسانية، ترجمة عدنان خالد، دار المأمون للترجمة والنشر، بغداد 1410هـ / 1999م.
- 19- André Lalande, Vocabulaire technique et critique de la philosophie, volume2, 4^e éd, p.u.f.1997.
- 20- Voltaire, le fanatisme ou Mahomet le prophète, tragédie, à Amsterdam chez ESTIENNE LEDET compagnie MDCC 111 edition 1753.